

شهادة وحقا وجراد وكذا مطر بعد ان اورد  
وتخصيصه بالثاني لوروده دون الاول لانه يرد  
فيه الايجاز الدعا لانه ان وبالمثل لم يرد فيه الا  
الدعا وقد عده من الفان لانه او الخاصة ولو واحد  
من الملائكة لكن ان تعقد نفعه على امر عام وجماع لانه  
يعني العامة وذلك لانه صلى الله عليه وسلم قفت شهرا  
يدعو على قاتلي اصحابه الخ لانه قد عده لانه لا يرد في المتقين  
لقد عده وقين على الخدم عليه وباللغات العدم من المصلين  
ومن لم يزل بهم الرعا لمن نزلت بهم ويحصره الامام  
والمنفرد ولو في السريه وسين مراجه في الامر بالنسبة  
لجميع فان امر به وجب **مطلبا** لانه لغيره ان  
**على المتكبر** وخرج بالكتابات غير ما كثره في كونه  
مطلقا لانه على الخفيف والمدن ورة والثاقلة وان  
سرعته فيها الخفة فلا ين فيها النازلة ولا يكره  
ولغيرها يكره واقصر هناك على عدم النذب في النفل  
والمدن ورة وقوله جمع محموم وبطل في النازلة  
ضعفه والرسي وغيره ان اطال بطلت قطا بده اطلاق  
كراهته في الفرض وغيره لغير النازلة المتضي عدم  
الفرق بل يبين طوله وقصره بقر في الام ما يصح به  
**السابع** من الاركان **السود** من قين في كل ركعة الكتاب  
والسنن والاصحاح وحكمة تكرر دون غيره انه غاية الى  
المواضع الاله ما ترقى فقام بركوع سيد راق بنها  
الحمد متاين له في الجبوس وجد ثانيا بشكر على استلام

اباه وللا السارج لما امر بالرعافيه واحبر بتخفيف  
الاجابة محمد بشكرا ثانيا على اجابته لما طلبه كراهوه  
القادة فبين سوال ملكا نظيا فاعطاه ولانه صلى الله عليه  
وسلم لما خرج به فن كان من الملائكة قائما عليه  
من سجود لله بشكرا على رويته وكذا ذكر من كان راعيا  
ومن كان ساحبه افعلوا ذكر قالوا الله ان لا يكون  
للملائكة حال الا ولهم الامة مثله وللاشارة الى  
انه خلق من الارض ويوجد اليها وعدا ركنها واحدا  
لا يتاخرها كمن عند الطائفة في حالها الاربعه وكنها  
واحد وهو لغة الظلمة من قائلها والتدليل والخصي  
واما سر عافوه له **واقلم مباشرة** **بعض** **بعض**  
وهي ما كتفه الكبيتان وهما المحدثان عن جانبها  
**مضلا** من ارض او غيرها للخبر الصحيح اذا سميت  
فكنت جميعتك من الارض ولا تنقر نورا وتكبه كشفا  
دون بقية الاعضاء السهولة ان امكن لغير شكوات  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرضا فلم  
في جبا هنا فلم يشكنا اي ليرزل شكواتا فلو لم يجب  
لا رهم ليسترها وحكمتهم تمام الواضع والخضوع  
بها سرقة الشرف الاعضاء خواطري الا تمام لتعقبات الاجرة  
في خبر اخر ما يكون العبد من سجودها التواضع ولذا  
جعل لها الركوع مقدمه فلو سجد على جبينه او لغيره او  
بعض مما منه لم يكن او على شعر كعنته او بعضها  
وان طالت وقارفت فامر في المسح بانه لم يجعل